

زكاة الراتب الذي لم يستلمه صاحبه مدة طويلة

السؤال:- هل على رواتب العامل بالمحل زكاة إذا لم يستلمها لمدة طويلة من نفسه؟ الجواب:- نعم، إذا استلمها زكاها عما مضى واعتبرها كالأمانة عندكم فيزكي عن كل سنة ما تحصل عليه إن بلغ نصاباً ولم يكن عليه دين.